

## منهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال وسبب تسميتهم

قال المؤلف - رحمه الله تعالى:-

(ثُمَّ مِنْ طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ اتَّبَاعُ آثارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَاتَّبَاعُ سَيِّلِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَاتَّبَاعُ وَصَيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَيْثُ قَالَ: (عَلَيْكُمْ بِسْتَنِي وَسُنَّةُ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيُّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدِثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ)، وَيَعْلَمُونَ أَنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيُؤْتَرُونَ كَلَامَ اللَّهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ كَلَامِ أَصْنَافِ النَّاسِ، وَيُقَدِّمُونَ هَدِيَّ مُحَمَّدٍ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى هَدِيِّ كُلِّ أَحَدٍ. وَلَهَذَا سُمِّوْا أَهْلَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَسُمِّوْا أَهْلَ الْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ هِيَ الْإِجْتِمَاعُ، وَضِدُّهَا الْفُرُقَةُ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُ الْجَمَاعَةِ قَدْ صَارَ اسْمًا لِنَفْسِ الْقَوْمِ الْمُجَتَمِعِينَ. وَالإِجْمَاعُ هُوَ الْأَصْلُ الثَّالِثُ الَّذِي يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ. وَهُمْ يَزِّئُونَ بِهَذِهِ الْأَصْوَلِ التَّلَاثَةِ جَمِيعَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْ أَفْوَالٍ وَأَعْمَالٍ بَاطِنَةً أَوْ ظَاهِرَةً مِمَّا لَهُ تَعْلُقٌ بِالدِّينِ. وَالإِجْمَاعُ الَّذِي يَنْضِطُ هُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ؛ إِذْ بَعْدَهُمْ كَثُرَ الْاِخْتِلَافُ، وَانْتَشَرَتِ الْأُمَّةُ).<sup>١</sup>

### (الشرح)

هذا فصل مهم يتعلق بمنهج الاستدلال؛ فإن من كمال فهم عقيدة أهل السنة والجماعة معرفة مصادرهم في الاستدلال، وطريقتهم فيه.

قوله: (ثُمَّ مِنْ طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ اتَّبَاعُ آثارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاطِنًا وَظَاهِرًا)؛ من أخص خصائص أهل السنة والجماعة "التابع"، قال تعالى: {اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ} [الأعراف: ٣٢]، وقال: {قُلْ إِنْ كُتُمْ تُحْبُّونَ اللَّهَ فَسَاتِّعُونِي بِحِبْكُمُ اللَّهُ} [آل عمران: ٣١]، وقال: {فَامْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهتَدُونَ} [الأعراف: ١٥٨]، والنصوص في هذا المعنى كثيرة.

<sup>١</sup> أخرجه أبو داود: رقم (٤٦٠٧)، والترمذى: رقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه: رقم (٤٣)، وأحمد: رقم (١٧١٤٤)، وابن حبان في صحيحه: رقم (٥)، والحاكم في المستدرك: (٣٢٩).

قال الترمذى: حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: حديث صحيح ليس له علة.

والمقصود بالأمور الباطنة: مسائل الاعتقاد العلمي والعملي، وبالأمور الظاهرة: الشرائع التعبدية؛ من الأقوال والأفعال، فأهل السنة والجماعة أسعده الناس بسنة النبي، صلى الله عليه وسلم، فلا يبلغهم شيء عن نبيهم، صلى الله عليه وسلم، إلا تمسكوا به، وحرصوا على تطبيقه، ولم يكن من دأب السلف أن يقولوا: أواجب هذا، أم سنة؟ محرم هذا، أم مكروه؟ إنما وقع هذا في المتأخرین، أما السلف الصالح فإذا علموا شيئاً من سنة نبيهم، صلى الله عليه وسلم، فعلوه، ولم يدخلوا في حيل ومماكسات، بل يعملون بقول النبي، صلى الله عليه وسلم: (مَا نَهَىْكُمْ عَنْهُ فَاجتَبُوهُ وَمَا أَمْرَتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوهُ مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ)<sup>١</sup>؛ قال تعالى: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا} [الأحزاب: ٢١]، وهذا يفسر استقال بعض الناس سنة النبي، صلى الله عليه وسلم، وفرح آخرين بها؟، فمن كان يرجو الله واليوم الآخر، وذكر الله كثيراً، طابت نفسه، وقررت عينه، وسهل انقياده، ومن ضعفت عنده هذه المعانى ثقل عليه اتباع السنة، ودخل في مماكساتٍ، وتبع للرخص، والفتاوی الشاذة.

وهل يدخل في اتباع آثار رسول الله، صلى الله عليه وسلم، الآثار الحسية؛ لأن يقصد الإنسان الموضع التي نزل فيها النبي، صلى الله عليه وسلم، فينزل فيها؟ والمواضع التي قضى فيها حاجته، فيقضى فيها حاجته؟ وقع هذا من عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما، فكان يتحرى ذلك في أسفاره، والظاهر أن هذا لا يدخل في دائرة الاتباع المشروع؛ لأن هذا وقع منه، صلى الله عليه وسلم، بحكم الطبيعة، والجبلة، ومقتضيات الحال، لا بحكم الدين والتعبد.

وما فعله، صلى الله عليه وسلم، بمقتضى الجبلة؛ كالأكل والشرب والنوم، فلا حكم له بحد ذاته، ولكن قد تتعلق به سنة؛ لسبب، أو وصف، وكذلك ما فعله، صلى الله عليه وسلم، بحسب العادة؛ كالملابس، والمركب، والمسكن، فلا حكم له بحد ذاته، لكن تتعلق به سنة؛ لسبب، أو وصف، كما هو مبسوط في كتب أصول الفقه؛ فالاتباع المقصود هو ما يتعلق بالعوائق الباطنة، والشرائع الظاهرة.

قوله: (وَاتَّبَاعُ سَيِّلِ السَّاِقِينَ الْأَوَّلِينَ): ثم سبيلان: قال تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّ مَا تَوَلَّ وَنَصِّلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: ١١٥]، وقال: {وَلَتَسْتَبِينَ سَيِّلُ الْمُجْرِمِينَ} [الأنعام: ٥٥]؛ فالواجب اتباع سبيل المؤمنين، ومحابية سبيل المجرمين، وقد استدل المصنف بوصية النبي، صلى الله عليه وسلم:

<sup>١</sup> أخرج البخاري: رقم (٧٢٨٨)، ومسلم: رقم (١٣٣٧)، واللقط له.

**قوله: (عَلَيْكُمْ سُتُّي):** وسنة النبي، صلى الله عليه وسلم: كل ما أضيف إليه من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة.

**قوله: (وَسِنَةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ):** الخلفاء الراشدون: هم من خلف النبي، صلى الله عليه وسلم، في أمته، بالعلم النافع، والعمل الصالح، ويدخل فيهم الخلفاء الأربعة دخولاً أولياً، ويدخل في ذلك: العلماء، والأمراء الصالحون؛ كعمر بن عبد العزيز -رحمه الله، والإمام أحمد بن حنبل، والشافعي، ومالك، وسفيان، والأوزاعي، وأمثالهم، ممن أطابت الأمة على فضلهم، والثناء عليهم؛ فهم خلفاء راشدون.

**قوله: (تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَصُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ):** التمسك يكون بالأيدي، والبعض يكون بالنواخذة، والنواخذة آخر الأضراس؛ كناية عن شدة التمسك، والعمل.

**قوله: (وَإِيَّاكمْ وَمُهْدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ):** ذلك أن اقتصاداً في اتباع خيرٍ من اجتهاد في ابتداع؛ فلما فائدة أن يستكثر الإنسان من عمل بدعي، لأنه لا يزيده من الله إلا بعداً؛ فالبدعة مذمومة، بكل حال.

وقد بينَ الرسول، صلى الله عليه وسلم، البدعة بقوله: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌ)، قوله: (مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌ)<sup>١</sup>؛ فكل إحداث في الدين فهو بدعة، وعرفها الشاطبي، رحمه الله، بتعريف أصولي فقال: (طريقة في الدين مختبرة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسير عليها المبالغة في التعبد لله تعالى)<sup>٢</sup>.

- قوله: (طريقة في الدين): تخرج أمور الدنيا؛ فلما تتعلق بالمساكن، والمراكب، والملابس، إلى أن يكون لوصف من الأوصاف، كالنهي عن ثوب الشهرة، أو لبس الأحمر والمعصفر للرجال، أو الضيق والعاري والشفاف للنساء.

- قوله: (مختبرة): يعني على غير مثال سابق.

- قوله: (تضاهي الشرعية): يعني تماثل الأشياء المشروعة، لأن المبتداعة يحدثن أموراً تشبه العادات المشروعة؛ ليس لها بين العامة: كإحداثهم الاحتفال بالمولود النبوى. - قوله: (يقصد بالسير عليها المبالغة في التعبد لله تعالى) قصد مبتدعها بالتزامها المبالغة في العبادة، وكل من أحدث بدعة،

<sup>١</sup> آخر جه البخاري: رقم (٢٦٩٧)، ومسلم: رقم (١٧١٨).

<sup>٢</sup> آخر جه مسلم: رقم (١٧١٨).

<sup>٣</sup> الاعتصام للشاطبي: (ص ٤٧).

فقد هدم سنة، وفي الصحيح غنية عن الضعيف، والشيطان إذا لم يظفر من العبد بشرك أكبر، ولا أصغر، أو قعه في البدعة؛ فإن البدعة أحب إلى الشيطان من المعصية.

والبدع أنواع ومراتب: فمنها بدع مكفرة، وبدع مفسقة، ومنها بدع اعتقادية، وبدع عملية، وبسط هذا يطول؛ فينبغي لطالب العلم أن يميز بين البدع، فالبدعة التي تتعلق بأمر عقدي، كبدعة الخوارج، والقدرية، والمرجئة، ليست كبدعة من أحد أوراداً، أو اتخذ سبحة، أو حرقه؛ وكلها مردودة على أصحابها، لكن يُفرق بين ما يتعلق بأصل الدين وأُسْهِ، وبين ما يتعلق بالسلوك، فَيُعطى كل شيء ما يستحقه.

**قوله:** (وَيَعْلَمُونَ أَنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): قال تعالى: {وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا} [النساء: ٨٧]، وقال: {وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا} [النساء: ١٢٢]، وعن حَابِرٍ، قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَّ صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّىٰ كَانَهُ مُنْذِرٌ جِيشًا يَقُولُ: «صَبَحْكُمْ وَمَسَاكُمْ»، وَيَقُولُ: «بَعْثَتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاهِتِينَ»)، ويقرن بين إصبعيه السبابة، والوسطى، ويقول: «أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هُدَىٰ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ»<sup>١</sup>، وينبغي لطالب العلم أن يستهل الخطب، والدروس، والمواعظ، بهذه الكلمات، ونحوها.

**قوله:** (وَيُؤْتِرُونَ كَلَامَ اللَّهِ عَلَىٰ غَيْرِهِ مِنْ كَلَامِ أَصْنَافِ النَّاسِ، وَيُقَدِّمُونَ هَدِيِّ مُحَمَّدٍ، صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَىٰ هَدِيِّ كُلِّ أَهْدِيٍّ. وَلَهُدَا سُمِّوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ): قال تعالى: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} [النساء: ٨٢]، وقال: {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِّعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [آل عمران: ٥١].

فمن أعظم خصائص أهل السنة والجماعة تعظيم النصوص، وتقديمها على الآراء، وأقوال الرجال، وهذا أمر ينبغي أن يتضمن له طالب العلم خاصة، فإذا أردت أن تقرر أمراً من الأمور فابدأ بذكر الآيات، وثُنِّي بذكر الأحاديث، ثم اذكر كلام أهل العلم، ثم تكلم بما يفتح الله عليك؛ فلابد من تعظيم كلام الله، وتعليق الناس به، والتعويل عليه، وهذا هو ما يسمى: "بالتأصيل"، فإن التأصيل هو الرد إلى الأصول.

كما أن من شأن أهل السنة والجماعة العناية بالآثار النبوية، والأحاديث المحمدية؛ فهم أهل الرواية والدرائية؛ ولهذا لم ينزل أهل السنة والجماعة بطلب العلم، والرحلة في طلب الحديث، وتدارسه، وروايته، وتحمله وأدائيه؛ فهم أسعد الناس بهذا الوصف؛ ولهذا سموا أهل الكتاب والسنة،

<sup>١</sup> أخرجه مسلم: (٨٦٧).

لِكُونَهُمْ يُؤْثِرُونَ كَلَامَ اللَّهِ عَلَىٰ كَلَامِ كُلِّ أَحَدٍ، وَيُقْدِمُونَ هَدِيَّ مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَىٰ هَدِيَّ كُلِّ أَحَدٍ.

**قوله: (وَسُمُوا أَهْلَ الْجَمَاعَةِ؛ لَأَنَّ الْجَمَاعَةَ هِيَ الْإِجْتِمَاعُ، وَضِدُّهَا الْفُرْقَةُ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُ الْجَمَاعَةِ قَدْ صَارَ اسْمًا لِنَفْسِ الْقَوْمِ الْمُجْتَمِعِينَ):** هذا لقب آخر من ألقاب أهل الحق، وهو "الجماعة"، وقد بين المصنف، رحمة الله، سبب التسمية، وأنها مستمدّة من الاجتماع المنافي للفرقة، وليس للقوم المجتمعين على أي حال.

فمن أصول أهل السنة والجماعة: الدعوة إلى الوحدة والائتلاف، وذم الفرقـة والاختلاف؛ قال الله عز وجل: {وَاعْصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَنْفَرُوا} [آل عمران: ١٠٣]، وقال: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلُفُوا} [آل عمران: ١٠٥]، وقال {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَنْفَرُوا فِيهِ} [الشورى: ١٣]، فلم يزل أهل السنة والجماعة يجتمعون على الحق، ويدعون غيرهم إلى ذلك، ولم يزل أهل البدع أهل شذوذ، وفرقـة، وخروج عن الجماعة.

وعلى طالب العلم أن يدرك هذا المقصود الأصيل، في طريقة أهل السنة والجماعة، فلا يكون مِعْوَلْ هدم، ولا سبب تَشْنُطٌ في الأمة، وقد يوجد في بعض طلاب العلم من يحب الشقاق، والتباطر بالألقاب، وتفريق الأمة، وتصنيف الناس، حتى في المسائل الاجتهدية؛ التي يسُوغ فيها الخلاف، لكن أهل السنة الراسخين يميزون بين ما يكون موجّهاً للمفاصلة، وما بين ما يحتمل فيه الخلاف؛ فعليك، يا طالب العلم، أن تكون عاقلاً حكيمًا لبيباً، وألا تحشر المخالفين في خندق واحد؛ عليك أن تفرق بين ما يستحق أن تنتصب لهذمه، والتحذير منه، ومن أصحابه؛ من أهل البدع المحققة، وبين ما يكون من جنس الأمور الاجتهدية الفرعية، التي تختلف فيها الآثار، فلتلتمس الأعذار، ولا يمنعك ذلك من أن تقول الحق، وتدعو إليه.

ينبغي للعالم اللبيب أن يكون: "قوياً في الحق، رفيقاً بالخلق"; فإذا جمع هذين الوصفين نفع الله به فرعاً عظيماً؛ لأنه إن كان قوياً في الحق، على فطاحلة وشدة، نفر الناس منه، وإذا كان رفيقاً مجاملًا على حساب العلم، لم يحصل المقصود؛ يجب أن يكون الخطاب واضحاً، والأسلوب رفيقاً.

قوله: **(وَالْإِجْمَاعُ هُوَ الْأَصْلُ الثَّالِثُ الَّذِي يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ)**: الإجماع عند الأصوليين: (اتفاق علماء أمة محمد، صلى الله عليه وسلم، بعد وفاته، على مسألة من المسائل في عصر من العصور)<sup>١</sup>; فإذا انعقد اكتسب الحكم صفة القطعية؛ لأن الله لا يجمع الأمة على ضلاله، فقد جعل

<sup>١</sup> انظر: إرشاد الفحول: (٧١).

العصمة في سبيل المؤمنين، كما تقدم، وقد جاء في الحديث المشهور: (إِنَّ أُمْتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالٍ<sup>١</sup>).  
قوله: (فَهُمْ يَرِثُونَ بِهَذِهِ الْأَصُولِ التَّلَاثَةِ جَمِيعَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْ أَقْوَالٍ وَأَعْمَالٍ بَاطِلَةٍ أَوْ ظَاهِرَةٍ مِمَّا كَانَ تَعْلُقُ بِالدِّينِ): هذه المعايير الثلاثة: الكتاب، والسنّة، والإجماع، ميزان دقيق، وقسطاس مستقيم؛ يعول عليها أهل السنّة والجماعة، ويردون إليها مسائل النزاع، كما قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأُمُرُ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعُتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء: ٥٩]، بخلاف غيرهم، من أهل الأهواء:  
- فمنهم من ينصب "العقل" ميزاناً، ولا يرفع رأساً بالآثار، وهم المتكلمون.  
- ومنهم من يتخد "الذوق"، و "الوجد"، و "الكشف" ميزاناً، وهم الصوفية.  
وجميعها موازين طائشة، غير منضبطة؛ تختلف باختلاف العقول والأذواق.

قوله: (وَالْإِجْمَاعُ الَّذِي يَنْضَطُ هُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ؛ إِذْ بَعْدَهُمْ كَثُرَ الْخِتَافُ، وَأَنْتَشَرَتِ الْأُمَّةُ): الإجماع عزيز! فالمنضبطة منه ما كان في صدر هذه الأمة، ثم تعدد انعقاده لعلتين:  
- كثرة الاختلاف، وتعدد المذاهب والأقوال.  
- انتشار الأمة في أقطار الأرض، وصعوبة الإحاطة بالمقالات.

وروبي عن الإمام أحمد أنه قال: (من ادعى الإجماع فهو كاذب)<sup>٢</sup>، فلعله يريد بذلك ما جرى بعد انتشار الأمة في الآفاق، وتفرق العلماء في الأمصار، أو أنه، رحمه الله، قصد قضايا أعيان، كان المعتزلة يدعون فيه الإجماع لترويج باطلهم؛ قال ابن القيم، رحمه الله: (قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ ادْعَى الْإِجْمَاعَ فَقَدْ كَذَبَ، لَعَلَّ النَّاسَ قَدْ اخْتَلَفُوا. هَذِهِ دَعْوَى بَشَرٌ مَرِيسِيٌّ وَالْأَصْمَ، وَلَكِنَّ يَقُولُ: لَا أَعْلَمُ النَّاسَ اخْتَلَفُوا. قَالَ فِي رِوَايَةِ الْمَرْوَذِيِّ: كَيْفَ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ: أَجْمَعُوا! إِذَا سَمِعُتُهُمْ يَقُولُونَ: أَجْمَعُوا فَاتَّهَمُهُمْ. لَوْ قَالَ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ لَهُمْ مُخَالِفًا جَازَ... وَقَالَ فِي رِوَايَةِ أَبِيهِ طَالِبِ: هَذَا كَذَبٌ مَا أَعْلَمُهُ أَنَّ النَّاسَ مُجْمِعُونَ؟ وَلَكِنَّ يَقُولُ: لَا أَعْلَمُ فِيهِ اخْتِلَافًا. فَهُوَ أَحْسَنُ مِنْ قَوْلِهِ إِجْمَاعَ النَّاسِ. وَقَالُوا فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْحَارِثِ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَدْعُي الْإِجْمَاعَ، لَعَلَّ النَّاسَ اخْتَلَفُوا).

<sup>١</sup> أخرجه أبو داود: رقم (٤٢٥٣)، والترمذني: رقم (٢١٦٧)، وابن ماجه: رقم (٣٩٥٠) واللفظ له.

قال الترمذني: هذا حديث غريب من هذا الوجه. قال المباركفوري: الحديث قد استدل به على حجية الإجماع، وهو حديث ضعيف، لكن له شواهد. انظر تحفة الأحوذى: (٦ / ٣٢٢).

<sup>٢</sup> انظر: الإحکام للآمدي: (١ / ١٧٠)، وتبیین التحریر: (٣ / ٢٤٠).

وَلَيْسَ مَرَادُهُ بِهَذَا اسْتِبْعَادُ وُجُودِ الْإِجْمَاعِ، وَلَكِنَّ أَحْمَدَ وَأَئِمَّةَ الْحَدِيثِ بُلُوا بِمَنْ كَانَ يَرْدُ عَلَيْهِمُ  
السُّنَّةَ الصَّحِيحَةَ بِإِجْمَاعِ النَّاسِ عَلَى خِلَافِهَا<sup>١</sup>).

وَهُلْ يُمْكِنُ أَنْ يَنْعَدِدَ الْإِجْمَاعُ الْآنَ؟ رَبِّماً أَمْكَنَ تَفَادِي الْعُلَمَاءِ الْثَّانِيَةِ؛ انتِشارُ الْأُمَّةِ، لِتَوْفِرُ وَسَائِلُ  
الاتِّصَالِ الْحَدِيثَةِ وَالسُّرِيعَةِ، لَكِنَّ تَبَقِّيَ الْعُلَمَاءُ الْأُولَى؛ كَثْرَةُ الْاِخْتِلَافِ؛ فَقَدْ تَمَذَّهَبُ النَّاسِ، وَحُفِظَ  
الْخِلَافُ.

<sup>١</sup> مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة: (ص: ٦١١-٦١٢).